

## 30 شرح الأرجوزة الميئية في السيرة لابن أبي العز الحنفي

### الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام القاضي علي ابن علي ابن محمد ابن ابي العز الحنفي في الارجوزة الميئية في ذكر حال اشرف البرية قال رحمه الله تعالى ثم على سودة امضى عقده في رمضان ثم كان بعده عقد ابنة الصديق في شوال وبعد خمسين وعام تالي اسري به والصلوات فرضت خمسا بخمسين كما قد حفظت. نعم

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال الناظم الامام ابن ابي العز الحنفي رحمه الله تعالى في ارجوزته المائية في سيرة وحال خير البرية صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال ثم على سودة امضى عقده ثم هذا عطف على ما سبق وقد ذكر فيما سبق ووفاة خديجة زوج النبي عليه الصلاة والسلام وهي الزوجة التي لم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم عليها غيرها الى ان توفيت رضي الله عنها وارضاه فبعد وفاتها تزوج صلى الله عليه وسلم بسودة قال ثم على سوداء اي بعد ان توفيت خديجة بعد ان توفيت خديجة رضي الله عنها امضى عقده صلى الله عليه وسلم على سودة وهي بنت زمعة ابن قيس القرشبية رضي الله عنها وارضاهها وكانت قبله عند السكران بن عمر رضي الله عنه وكانت هي واياه ممن هاجروا الى الحبشة فهي رضي الله عنها من المهاجرات الى الحبشة ثم رجع الى مكة واقام معها زوجها في مكة وتوفي مسلما بمكة رضي الله عنه وارضاه والنبي عليه الصلاة والسلام تزوج سودة وامضى عقده عليها في رمضان كما قال الناظم رحمه الله تعالى في رمضان آ قبل مهاجرة صلوات الله وسلامه عليه الى المدينة قيل بسنتين وقيل بثلاث سنوات وكان كما ذكر اهل العلم بعد وفاة خديجة بفترة ليست طويلة بعد وفاة خديجة رضي الله عنها ليست بفترة طويلة بل قيل بايام قال ثم كان بعده اي بعد عقده على سودا وامضاء ذلك عقد ابنة الصديق في شوال عقد ابنة الصديق في شوال اي عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها وعن ابيها وعن الصحابة اجمعين وقد تزوجها صلى الله عليه وسلم في شوال قبل الهجرة قيل بسنة وقيل بثلث سنين وقيل بثلاث سنوات وهي بنت ست سنين تزوجها عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة بسنتين او ثلاث وهي بنت ست سنوات وبنى بها عليه الصلاة والسلام اي دخل بها صلى الله عليه وسلم بالمدينة اول مقدمة اول مقدمة صلوات الله وسلامه عليه للمدينة وهي بنت تسع سنوات ولها رضي الله عنها خصائص لها رضي الله عنها خصائص منها انها احب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه ومنها انه لم يتزوج بكرا غيرها ومنها ان الوحي كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو معها في لحافها رضي الله عنها وارضاهها ومنها ان براءتها من الافك الذي رميت به رضي الله عنها نزل فيه وحي من الله يتلى في كتابه سبحانه وتعالى ومنها انها افقه نسائه عليه الصلاة والسلام بل افقه نساء الامة رضي الله عنها وارضاهها ومنها ان النبي عليه الصلاة والسلام توفي في بيتها بين سحرها ونحرها رضي الله عنها وارضاهها وعن زوجات النبي اجمعين وسودة رضي الله عنها من خصائصها انها اثرت بيومها عائشة رضي الله عنها ايثارا لحب النبي صلى الله عليه وسلم لها وذلك انها كبرت عند النبي عليه الصلاة والسلام وعزم على طلاقها فاثرت ان تبقى معه ويكون يومها لعائشة ويكون يومها لعائشة فكان يقسم لعائشة بيومين من بين من بين سائر نسائه لان سودة رضي الله عنها وهبت بيومها لعائشة رضي الله عنها طلبا آ حب النبي صلى الله عليه وسلم وطلبا ايضا للبقاء معه زوجة له لتحظى بان تكون زوجة له صلوات الله وسلامه عليه في الدار الاخرة ثم ذكر بعد ذلك رحمه الله تعالى ما يتعلق بالاسراء والمعراج قال وبعد خمسين وعام تالي اسري اسري به والصلوات فرضت خمسا بخمسين كما قد حفظت ذكر في هذا الشطر والبيت الذي بعده الاسراء والمعراج بنبينا صلوات الله وسلامه عليه. قال وبعد خمسين وعام تالي

خمسین وعام يتلوه هذه واحد وخمسين خمسين وعام يتلوه هذه واحد وخمسين عام قال ابن اسحاق وكانت سنة صلى الله عليه وسلم حين الاسراء اثنتين وخمسين سنة اثنتين وخمسين سنة وقال ابن الجوزي فلما اتت له احدى وخمسون سنة وتسعة اشهر اسري به والناظم يشير الى هذا يقول وبعد خمسين وعام تالي يعني بعد واحد وخمسين عام بعد خمسين وعام تالي اي بعد واحد وخمسين عام من عمره صلوات الله وسلامه عليه اسري به اي من مكة الى بيت المقدس وفي الليلة نفسها عرج به الى ما فوق السماء السابعة وفرضت هناك عليه الصلوات الخمس

خمسا بخمسين خمسا اي بالفعل وخمسين بالاجر والوزن كما قد حفظت اي بذلك السنة الصحيحة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه قال الحافظ ابن كثير رحمه الله واسري برسول الله صلى الله عليه وسلم بجسده على الصحيح من قولي الصحابة والعلماء من المسجد الحرام الى بيت المقدس راكبا البراق في صحبة في صحبة جبريل عليه السلام فنزل ثم وام بالانبياء ببيت المقدس فصلى بهم ثم عرج به تلك الليلة من هناك الى السماء الدنيا ثم التي تليها ثم الثالثة ثم التي تليها ثم الخامسة ثم التي تليها ثم السابعة ورأى عندها جبريل على الصورة التي خلقه الله عليها وفرض الله عليه الصلوات تلك الليلة قبل ان تنتقل للبيت الذي بعده نعود قليلا الى البيت رقم

ثلاثة وثلاثين تقرأه وبعد خمسين وربع اسلم جن نصيبين وعادوا فاعلم. ذكرت فيما سبق ان النسخة الخطية فيها بعد خمس وربع هكذا المثبت في النسخة الخطية خمس وربع واشرت الى انه بهذا المثبت في النسخة الخطية المعنى غير متضح ابدا ثم قبل ايام يسر الله عز وجل وحصلت على النسخة الخطية الثانية لهذه الارجوزة ووجدته ووجدت البيت مثبتا فيها خمسين وربع

خمسین اي من مولده عليه الصلاة والسلام وربع اي وربع عام خمسين وربع اي خمسين وربع عام وهذا موافق تماما لما جاء في الالفية في السيرة للحافظ العراقي وهذه الورقة زودني بها احد طلاب الحاضرين جزاه الله خيرا قال العراقي في الفيته وبعد نعم وبعد ان مضت له خمسون وبعد ان مضت له خمسون وربع عام جاءه يسعون وبعد ان مضت له خمسون وربع عام جاءه يسعون جنوا نصيبينا له وكان يقرأ في صلاته قرآنا فقولته خمسون وربع عام موافق ما آآ عند ابن ابي العز في هذه المنظومة بل الذي عند ابنه بالعز موافق لما عند الحافظ العراقي وقد يكون استفاد هذا البيت منه

جاء في صفة الصفوة لابن الجوزي قال فلما اتت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خمسون عام وثلاثة اشهر قدم عليه جن نصيبين فاسلموا وجاء ايضا في كتاب امتاع الاسماع للمقرئزي

قال كان ايمان الجن برسول الله صلى الله عليه وسلم وله من العمر خمسون سنة وثلاثة اشهر خمسون سنة وثلاثة اشهر فاذا قول الناظم اه بعد خمسون وربع يعني بعد خمسين سنة من مولد النبي عليه الصلاة والسلام وربع سنة وربع السنة كم ثلاثة اشهر وربع السنة ثلاثة اشهر فهذا هو المراد نعم والبيعة الاولى مع اثني عشر من اهل طيبة كما قد ذكر وبعد اثنتين وخمسين اتى سبعون هنا في الموسم هذا ثبت من طيبة فبايعوا ثم هجر مكة يوم اثنين من شهر صفر فجاء طيبة الرضا يقينا اذ كمل الثلاث والخمسين. نعم قال رحمه الله تعالى والبيعة الاولى مع اثني عشر من اهل طيبة كما قد ذكر هنا يذكر رحمه الله تعالى بيعة

العقبة الاولى بيعة العقبة الاولى وانها كانت مع اثني عشر اي رجلا من اهل طيبة اي من اهل المدينة النبوية كما قد ذكر اي كما قد ذكر في آآ الروايات الواردة في هذا الباب. قال ابن اسحاق

حتى اذا كان العام المقبل وافى الموسم من الانصار اثنا عشر رجلا فلقوه بالعقبة قال وهي العقبة الاولى فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النساء وذلك قبل ان تفترب عليهم الحرب

وقوله على بيعة النساء يوضح ذلكم ما جاء في الصحيحين عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال اني لمن عقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال وبايعناه على الا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك

فان غشينا من ذلك كان قضاء ذلك الى الله كان قضاء ذلك الى الله وهو مخرج في الصحيحين قال وبعد اثنتين وخمسين اتى سبعون في الموسم هذا ثبت وبعد اثنتين وخمسين اتى اي بعد

اه بيعة العقبة الاولى بعام العقبة الاولى اه عام احدى وخمسين والبيعة الثانية عام اثنتين وخمسين من مولد النبي صلوات الله وسلامه عليه وبعد اثنتين وخمسين اتى سبعون في الموسم هذا ثبت

اي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم سبعون في الموسم وبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بيعة العقبة الثانية قال من طيبة فبايعوا اتى من طيبة فبايعوا اتوا الى النبي عليه الصلاة والسلام

وبايعوه البيعة الثانية قال ثم هجر مكة يوم اثنين من شهر صفر ثم هجر اي النبي عليه الصلاة والسلام مكة يوم اثنين من شهر صفر هذا قول وقيل في شهر ربيع الاول قال ابن كثير في البداية وقد كانت هجرته عليه السلام في شهر ربيع الاول سنة ثلاث عشرة من بعثته عليه الصلاة والسلام وذلك في يوم الاثنين كما رواه الامام احمد عن ابن عباس انه قال ولد نبيكم يوم الاثنين وخرج من مكة يوم الاثنين ونبي يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وتوفي يوم الاثنين وهذا الحديث الذي ذكره ابن كثير هو في المسند وفي سننه عبدالله ابن لهيعة وقال الصالح في سبل الهدى والرشاد قال الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين قال ف جاء طيبة الرضا يقينا اذ كمل الثلاثة والخمسين في يوم الاثنين ودام فيها عشر سنين كملن نحكيها ف جاء طيبة الرضا يقينا اذ كمل الثلاثة والخمسين جاء طيبا اي جاء النبي عليه الصلاة والسلام الى طيبة مهاجره عليه الصلاة والسلام يقينا اي ان هذا امر ثابت ومتيقن اذ كمل الثلاثة والخمسين اي من عمره صلوات الله وسلامه عليه وقوله في يوم الاثنين اي كان دخوله المدينة في يوم الاثنين ودام فيها عشر سنين دام فيها عشر سنين الى ان توفي عليه الصلاة والسلام عشر سنين كمالا عشر سنين كمالا نحكيها جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربعين سنة فمكت بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلاث وستين نعم ف جاء طيبة ف جاء طيبة الرضا يقينا اذ كمل الثلاثة والخمسين في يوم الاثنين ودام فيها عشر سنينكم ولن نحكيها اكمل في الاولى صلاة الحضر من بعد ما جمع فاسمع خبري. قال رحمه الله تعالى اكمل الاولى اي في السنة الاولى ولنتبته في الابيات التاتية يشير الى السنوات الاولى ثم سيأتي معنا فيما بعد الثانية وفيما بعد الثالثة وفيما بعد ايضا الرابعة ومن اللطائف الجميلة ان النسخة التركية التي حصلت عليها مؤخرا كتبت هذه السنوات باللون الاحمر ناسخها كتبها تميزا لها باللون الاحمر فاخذت يعني شكلا جميلا في النسخة الخطية اضافة الى انها تنبه القارئ الى انه دخل الان في سنة فتميزها باللون الاحمر يعني الاولى هذي وحدها كلمة الاولى كتبها باللون الاحمر وسيأتي بعد ابيات الثانية ايضا ميزها باللون الاحمر والثالثة كذلك فالقارئ هو ينظر الى الصفحة يجد السنوات متسلسلة بالاحداث التي كانت فيها قال اكمل في الاولى اي السنة الاولى من هجرته صلوات الله وسلامه عليه صلاة الحضر اكمل صلاة الحضر جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلاة السفر على الاولى وتركت صلاة السفر الاولى يعني صلاة السفر ركعتين واتمت صلاة الحضر صارت صارت الثنائية التي الظهر والعصر والعشاء اربع ركعات في الحضر وبقيت في السفر على ما هي عليه قبل الهجرة لانه قبل الهجرة قبل ان يهاجر النبي عليه الصلاة والسلام الى المدينة كانت الفجر ركعتين والظهر ركعتين والعصر ركعتين والمغرب ثلاث والعشاء ثنتين ولما هاجر عليه الصلاة والسلام اتمت صلاة الحضر فصارت الظهر اربعا والعصر اربعا والعشاء اربعا هذا معنى قوله اكمل في الاولى اي في السنة الاولى صلاة الحضر من بعد ما جمع من بعد ما جمع فاسمع خبري قول من بعد ما جمع اي ان صلواته عليه الصلاة والسلام الجمعة انما كانت في المدينة بعد مهاجره اليها وقبل ان يهاجر اليها كانت صلاة الجمعة تقام في المدينة كانت تقام لكن هو عليه الصلاة والسلام انما جمع صلى صلاة الجمعة بعد مهاجره صلوات الله وسلامه عليه الى المدينة قال من بعد ما جمع فاسمع خبري قال ابن كثير رحمه الله تعالى في البداية والنهاية ولما ارتحل عليه السلام من قباء وهو راكب ناقته القصوى وذلك يوم الجمعة ادركه وقت الزوال وهو في دار بني سالم بن عوف فصلى بالمسلمين الجمعة هنالك. في واد يقال له وادي رنونة فكانت اول جمعة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسلمين بالمدينة او مطلقا لانه والله اعلم لم يكن يتمكن هو واصحابه بمكة من الاجتماع حتى يقيموا بها جمعة ذات خطبة واعلان بموعظة وما ذاك الا لشدة مخالفة المشركين له واذيتهم اياه فاذا قول الناظم رحمه الله تعالى من بعد ما جمع فاسمع خبري اي من بعد ما ادى صلاة الجمعة وهذا اول اداء للنبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الجمعة بعد ان وصل الى المدينة لانه بمكة لم يكن يتمكن من اقامة هذه الصلاة نعم ثم بنى المسجد في قباء ومسجد المدينة الغراء قال رحمه الله تعالى ثم بنى المسجد في قباء ومسجد المدينة الغراء ثم بنى المسجد المعروف في قباء المنطقة المعروفة والمسجد يعرف بمسجد قباء فاول ما فعل النبي عليه الصلاة والسلام عند وصوله تلك المنطقة وقد نزل في دار بني عمرو بن عوف

بنى مسجد قباء وهذا يدل على ان المسجد هو الواجب ان يكون هو اولى اهتمامات المسلم واذا سكن في منطقة ينبغي عليه اول ما يهتم به المسجد بحيث يكون هناك مسجد يجتمع فيه المسلمون في الصلوات الخمس. فبيننا عليه الصلاة والسلام اول ما وصل بنى مسجد قباء ولما انتقل الى هذا المكان صلوات الله وسلامه عليه شرع مباشرة في بناء مسجده هذا صلوات الله وسلامه عليه. قال ثم بنى المسجد في قباء ومسجد المدينة الغراء. قال ابن كثير في البداية والنهاية ولما حل الركاب النبوي بالمدينة وكان اول نزوله بها في دار بني عمرو بن عوف وهي قباء كما تقدم فاقام بها اكثر ما قيل اثنتين وعشرين ليلة وقيل ثماني عشرة ليلة وقيل بضع عشرة ليلة وقال موسى ابن عقبة ثلاث ليال والاشهر ما ذكره ابن اسحاق وغيره انه عليه الصلاة والسلام اقام فيهم بقباء من يوم الاثنين الى يوم الجمعة وقد اسس في هذه المدة المختلف في مقدارها على ما ذكرناه مسجد قباء وهو مسجد شريف فاضل نزل فيه قول الله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين كما تكلمنا على تقرير ذلك في التفسير وذكرنا الحديث الذي في صحيح مسلم انه مسجد المدينة والجواب عنه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور يزوره فيما بعد ويصلي فيه وكان يأتي قباء كل سبت تارة راكبا وتارة ماشيا وفي الحديث صلاة في مسجد قباء كعمرة الى اخر كلامه رحمه الله تعالى قال ومسجد المدينة الغراء اي وبنى صلوات الله وسلامه عليه مسجد المدينة وكان صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري شارك الناس في بناء ذلك المسجد واشترى مكانه وكان مريدا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر اسعد ابن زرارة رضي الله عنه وكانت بركة ناقته صلى الله عليه وسلم هناك فبنى المسجد في ذلك البناء وكان صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري ينقل معهم اللبن ويشاركهم في بنيانه صلوات الله وسلامه عليه وكانوا يقولون اللهم ان اجر اجر الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة. يقولون ذلك وهم يبنون مسجده صلوات الله وسلامه عليه. نعم ثم بنى من حوله مساكنه ثم اتى من بعده في هذه السنة اقل من نصف الذين سافروا الى بلاد الحبش حين هاجروا. نعم. وفيه اخى اشرف الاخير بين المهاجرين والانصار. قال ثم انا من حوله مساكنه ثم بنى اي النبي عليه الصلاة والسلام من حوله اي المسجد النبوي مساكنه اي المساكن التي لازواجه وليس معنى هذا انه بنى التسعة بيوت لزوجات النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا الوقت انما كان عنده آآ سوداء بنت زمعة وبنى عائشة رضي الله عنها كان تزوجها وبنى بها اه بعد مهاجره واستقراره صلى الله عليه وسلم في المدينة ولهذا قوله بنى من حوله مساكنه اي بنى مسكنين اه عقلي سودة لعائشة رضي الله عنها استعدادا للبناء بها ثم بعد ذلك مع الحاجة كلما جدت حاجة لمسكن بنى مسكنا ملاصقا آآ مسجده صلوات الله وسلامه عليه جاء في سبل الهدى والرشاد للصالح قال الحافظ الذهبي في بلبل الروض لم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم بنى له تسعة ابيات حتى بنى المسجد يعني حين بنى المسجد ولا احسبه فعل ذلك انما كان يريد بيتا واحدا لسودة ام المؤمنين ولم يحتج الى بيت اخر حتى بنى لعائشة رضي الله عنها في شوال سنة اثنتين وكان صلى الله عليه وسلم بناها في اوقات مختلفة بناها في اوقات مختلفة ثم بنى من حوله مساكنه قول الناظم ثم بنى من حوله مساكنه اي حسب الحاجة هذا هو المراد يعني بنى اولاً لسودة ثم لعائشة ثم حسب الحاجة كان عليه الصلاة والسلام يبني آآ المساكن وهي مساكن متواضعة جاء في الادب المفرد للبخاري عن داوود ابن قيس قال رأيت الحجر يعني حجر النبي عليه الصلاة والسلام من تريد النخل تغشى من خارج مسوح من الشعر واظن عرض البيت من باب الحجر الى باب البيت نحواً من ستة من ست او سبع اذرع من ست او سبع اذرع واحرز البيت من من الداخل عشر اذرع واظن سمكه بين الثمان والسيح يعني الارتفاع ثمان اذرع او او سبعة اذرع قال ثم اتى من بعده في هذي السنة ثم اتى من بعد في هذه السنة اي السنة الاولى من الهجرة اقل من نصف الذين سافروا الى بلاد الحبش حين هاجروا وكان عدد الذين هاجروا الثانية لبلاد الحبشة نيفا وثمانين رجلا وثمانية وثمانية عشر امرأة فيقول الناظم اتى اقل من نصف هؤلاء اقل من نصف هؤلاء يعني من نصف الذين هاجروا. قال الصالح في سبل الهدى فاقام المهاجرون بارض الحبشة عند النجاشي في احسن جوار وتعجل عبدالله بن مسعود فرجع الى مكة فلما سمع المسلمون بمهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم المدينة رجع منهم ثلاثة وثلاثون

رجلا ثلاثة وثلاثون رجلا ومن نساء ثمان نسوة فقوله ثلاث وثلاثون رجلا هذا هو مراد الناظم بقوله اقل من نصف الذين سافروا لان الذين سافروا نيف وثمانين فاذا كان الذين رجعوا ثلاث وثلاثون رجلا ومن نساء ثمان نساء فهذا النص اقل من النصف يعني اقل من نصف الرجال واقل من نصف ايضا في النساء قال وفيه اي في هذا العام العام الاول من الهجرة اخی اشرف الاخيار صلوات الله وسلامه عليه بين المهاجرين والانصار بين المهاجرين والانصار. قال ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد ثم اخی رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار في دار انس ابن مالك وكانوا تسعين رجلا نصفهم من المهاجرين ونصفهم من الانصار اخی بينهم على المواساة يتوارثون بعد الموت دون ذوي الارحام الى حين وقعة بدر فلما انزل الله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله رد التوارث الى الرحم دون عقد الاخوة وفي هذه المؤاخاة ظرب الانصار رضي الله عنهم اروع الامثلة في الايثار وقد نوه الله سبحانه وتعالى بايثار الانصار وكرمهم وحسن ايثارهم في اية تتلى في كتابه سبحانه وتعالى قال والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وكان الواحد منهم يتنازل الواحد من المهاجرين يتنازل وكان الواحد من الانصار يتنازل اه اخيه من المهاجرين عن نصف ماله تنازل له عن نصف ماله وضربه في هذا اروع الامثلة ومما جاء في هذا الباب ما رواه البخاري عن انس رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن بن عوف فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري رضي الله عنه فعرض عليه اي الربيع ان ينافسه اهله وماله ان ينافسه اهله وماله كان عنده زوجتان وكان عنده مال فعرض عليه ان ينافسه اهله وماله. يختار احدي الزوجتين فيطلقها وتعتد ثم تكون له ويعطيه نصف المال ايضا. فقال عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك دلني على السوق دلني على السوق فربح شيئا من اقط وسمن فراه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وبر من صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن ما هذا فقال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها؟ يعني ماذا قدمت لها مهرا قال وزن نواة من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاه فعبدا الرحمن ابن عوف اثر ان هي يطعم يتزوج يسكن من كسب يده ولهذا قال هذه الكلمة العظيمة قال دلني على السوق واشرت فيما سبق ان هذه الكلمة نفع الله سبحانه وتعالى بها خلقا مما ممن جاءوا بعدهم فقالوا يا رسول الله سبحت هذه الكلمة دلالة على الخير روي كثير من من الناس فتحفز وتشجع ودخل السوق حصل باذن الله سبحانه وتعالى خيرا قال دلني على السوق. نعم ثم بنى بابنة خير صحبه وشرع الاذان فاقتدي به. قال ثم بنى اي صلوات الله وسلامه عليه خير صحبة اي بعائشة بنت خير صحبه اي ابي بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه وكان بناؤه عليه الصلاة والسلام بها في السنة الثانية من الهجرة الى المدينة في السنة الثانية من هجرته صلوات الله وسلامه عليه الى المدينة وكان عمرها اذ ذاك آآ تسع سنوات جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث ابن خزرج فوعكت فتمرق شعري فوافى جميمة فاتتني امي ام رومان واني لفي ارجوحة واني لفي ارجوحة ومعني صواحب لي فصرخت بي اي نادتنني فاتيتها لا ادري ما تريد بي فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار واني لا انهج يعني من السعي حتى سكن بعض نفس ثم اخذت شيئا مما فمسحت به وجهي ورأسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة فاسلمتني اليهن فاصلحن من شأن فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فاسلمتني اليه. وانا يومئذ بنت تسع سنين وانا يومئذ بنته تسع سنين هذا قول الناظم ثم بنى بابنة خير صحبه وقوله وشرع الاذان فاقتدي به زيادة الياء لضرورة السعر وهي موجودة في النسختين الخطيتين آآ وشرع الاذان فاقتدي به شرع الاذان اي للصلاة وكان قبل ان يشرع الاذان للصلاة يتحين الناس وقت الصلاة يتحرون اوقات الصلاة معروفة فيتحرون وقت الصلاة فاذا شعروا ان الوقت قرب اتوا الى المسجد اتوا الى المسجد جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانا يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة يتحينون الصلاة ليس ينادي لها فتكلموا يوما في ذلك يعني تشاوروا في هذا الامر بتنبيه او نداء للصلاة حتى يعرفوا ان ان وقتها قد دخل فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصرى

وقال بعضهم بل بوقا مثل قرن اليهود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلاة ومعنا يا بلال قم فنادي بالصلاة ليس الاذان الاذان جاء بعد في قصة وانما المراد النداء بالصلاة يعني مثل ان يقال الصلاة جامعة الصلاة جامعة فيجتمع الناس للصلاة. جاء في طبقات لابن سعد عن سعيد ابن المسيب قال كان الناس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يؤمر بالاذان ينادي ينادي النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة الصلاة جامعة فيجتمع الناس ثم بعد ذلك حصل ان عبد الله بن زيد رضي الله عنه رأى رؤيا فقصها للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الرؤيا آآه رأى او سمع الفاظ الاذان الله اكبر الله اكبر الى اخر هذه الالفاظ فقص هذه الرؤيا على النبي عليه الصلاة والسلام فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فألقها عليه فليؤذن بها فانه اندى صوتا منك فانها اندى صوتا منك فحينئذ شرع الاذان وقوله فاقتدي به اي بالترداد وهذا جاءت فيه نصوص في فضله وان المشروع في حق المسلم ان يقتدي المؤذن ويردد معه الا عند قوله حي على الصلاة حي على الصلاة يقول لا حول ولا قوة الا بالله كما جاء ذلكم بذلكم الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه. نعم وغزوة الالباء بعد في صفر هذا وفي الثانية الغزو اشتهر. الى بواطة ثم بدر ووجب. تحول القبلة في نصف رجب. من بعد ذا العشير يا اخواني. وفرض شهر الصوم في شعبان. نعم قال رحمه الله وغزوة الالباء وغزوة الالباء بعده في سفر هذا وفي الثانية الغزو اشتهر الغزو اشتهر في السنة الثانية من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم بدءا من هذا البيت والبايات التي بعده بدأ الناظم رحمه الله يتحدث عن مغازي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه وبين يدي حديث رحمه الله عن المغازي ينبغي ان يعرف اهمية المغازي اهمية معرفة مغازي النبي صلى الله عليه وسلم روى الخطيب البغدادي في كتابه الجامع عن زين العابدين علي ابن الحسين قال كنا نعلم مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نعلم السورة من القرآن روى ايضا عن اسماعيل ابن محمد ابن سعد ابن ابي وقاص الزهري المدني قال كان ابي يعلمني مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعده علينا وسراياه ويقول يا بني هذا شرف ابائكم فلا تضيعوا ذكرها هذا شرف ابائكم فلا تضيعوا ذكرها وروى عن الزهري قال في علم المغازي خير الدنيا والاخرة. في علم المغازي خير الدنيا والاخرة غزوات النبي صلى الله عليه وسلم عديدة منها غزوات شارك فيها صلوات الله وسلامه عليه بنفسه ومنها اه ارسل صحبه رضي الله عنهم وارضاهم واختلف في عدد غزواته صلوات الله وسلامه عليه جاء في سبل الهدى والرشاد قال روى ابن اسحاق والامام احمد والشيخان عن عبد الله ابن بريدة قال قلت لزيد ابن ارقم رضي الله عنه كم غزى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة قلت كم غزوة انت معه؟ قال سبعة عشرة غزاة قال الحافظ تسعة عشرة والمراد الغزوات التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه الكريمة سواء قاتل او لم يقاتل لكن روى ابو يعلى بسند صحيح عن ابن الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان عدد الغزوات احدى وعشرون واصله في مسلم فعلى هذا فات زيد ابن ارقم ثنتان منها ولعلهما هكذا يقول ابن حجر ولعلهما الالباء وبواط وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ اول غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات العسيرة او العسيرة انتهى كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى قال رحمه الله قال الناظم رحمه الله وغزوة الالباء بعده في سفر اي كانت هذه الغزوة غزوة الالباء في في شهر صفر وتسمى ايضا بغزوة ودان. وتسمى ايضا بغزوة ودان وهما موقعان متجاوران والالباء تبعد عن المدينة اربعة وعشرين ميلا ولم يقع قتال في هذه الغزوة بل تمت موادة موادة بني ظمرة من كنانة وكانت هذه الغزوة في شهر صفر من السنة الثانية من الهجرة قال وفي الثانية الغزو اشتهر اي في السنة الثانية من الهجرة اشتهر الغزو اي كثر كما سيأتي عند اه الاشارة الى ذلك عند الناظم رحمه الله وفي الثانية الغزو اشتهر الى بواطة ثم بدر الى بواطة ثم بدر قال ابن اسحاق ثم غزى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الاول يريد قريشا اي اراد ان يعترض قافلة لقريش قافلة لقريش اي قافلة من قوافل التجارة التي لقريش حتى بلغ بواط من ناحية رضوى ثم رجع الى المدينة ولم يلقي كيدا فلبث بها بقية شهر ربيع الاخر وبعض جمادى الاولى آآ غزوة الالباء مر معنا انها في سفر بواط في ربيع الاول كما ذكر ذلك ابن اسحاق قال ثم بدر ثم بدر والمراد ببدر اي غزوة بدر الاولى غزوة بدر الاولى قال ابن اسحاق ولم يقم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة حين قدم من غزوة العسيرة

الا ليالي قائل لا تبلغ العشر حتى اغار كرز ابن جابر الفهري على سرح المدينة فذهب من الابل والمواشي فطارده رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج في طلبه حتى بلغ واديا يقال لها سفوان من ناحية بدر وفاته كرز فلم يدركه لم يتمكن النبي صلى الله عليه وسلم من ادراكه وافلت وتسمى غزوة بدر الاولى. تسمى غزوة بدر الاولى ثم رجع صلوات الله وسلامه عليه الى المدينة فاقام بها جماد الاخرة ورجب وشعبان قال ووجب تحويل القبلة في نصف رجب ووجب تحول القبلة في نصف رجب لم يختلف اهل العلم ان تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة المشرفة كان في السنة للهجرة في السنة الثانية للهجرة قبل وقعة بدر الكبرى ولكن اختلفوا في الشهر فقيل في شعبان وقيل في جماد الاخرة وقيل في رجب كما قال الناظم رحمه الله وهو قول الجمهور وقول الجمهور قال الحافظ ابن حجر في الفتح كان التحويل تحويل القبلة في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم سند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من بعدي يصلح هنا البيت من بعد ذل عسيري يا اخواني من بعد ذي العسير يا اخواني وفرط شهر الصوم في شعبان ده العسير هذه تصلح من بعد من بعد ذي العسير يا اخواني من بعد ذل عسيري يا اخواني العسير هذه معركة وقعت في جمادى الاولى من السنة الثانية من السنة الثانية وليتنا فوق كل اه معركة نقيد حتى يتم التوضيح في ضوء ذلك الابواء في سفر بواط ربيع الثاني آآ او ربيع الاول على خلاف العشيرة جمادى الاولى بدر جماد الاخرة الابواب في سفر بواط ربيع الثاني العشيرة جمادى الاولى بدر جمادى الاخرة تحويل القبلة في رجب نلاحظ تسلسل التواريخ للاهمية الابواب في سفر بصفر بواط في ربيع الثاني العشيرة جمادى الاولى بدر جمادى الاخرة تحويل القبلة في رجب فالناظم رحمه الله يقول الى بواط الى بواط وعرفنا ان بواط كانت في في ربيع قال ثم بدر وبدر في جمادى الاخرة ثم تحول القبلة ووجب تحول القبلة في نصف رجب وتحول القبلة في شهر رجب قال من بعد ذي العشيرة وهكذا جاءت في النسخة الخطية الاخيرة التي حصلنا عليها وهي التركية وهو الصواب من بعد ذي العشيرة يا اخواني فمراده بقوله من بعد ذي العشيرة اي ان بدر وتحول القبلة من بعد ذي العشيرة ان بدرها بدون التاء بدون العسيري عفوا من بعد ذي العسيري عفوا من بعد ذي العشير يا اخواني اه من بعد ذي العسيري يا اخواني فذي العسير اه او ذو العشيرة ويعني في في المصادر يقال لها العشير بحذف الهاء ويقال لها العسيرا ويقال لها العشيرة ويقال لها العسيرة ويقال لها العسير آآ فقول الناظم من بعد ذي العشير من بعد ذي العسير يا اخواني ذي العشير في جمادى الاولى في جمادى الاولى فيكون الترتيب اولاً بواط ثم ذو العشيرة ثم بدر ثم اه تحول القبلة اظن البيت واضح الان يعني الى بواط اه الى بواط التي قلنا انها كانت في اه ربيع. ربيع قال ثم بدر وتحول القبلة من بعد ذي العشيرة. بدر وتحول القبلة من بعد ذي العشيرة يعني كانت وقعة بدر وكان تحول قبلة من بعد ذي العشيرة من بعد ذي العسير من بعد ذي العشير يا اخواني وفرط شهر الصوم في شعبان فيما يتعلق بمعركة ذي العشيرة قال ابن كثير ثم كانت بعدها غزوة العشيرة ويقال بالسين المهمة ويقال العشاء خرج بنفسه صلى الله عليه وسلم في اثناء جمادى الاولى وحتى بلغها في اثناء جمادى الاولى حتى بلغها. وقيل ايضا جمادى الاخرة وهي مكان ببطن ينبع واقام هناك بقية الشهر وليالي من جمادى الاخرة وصالح بني مدلج ثم رجع ولم يلقي كيدا وكان استخلف على المدينة ابا سلمة ابن عبد الاسد قال وفرط شهر الصوم في شعبان اي من تلك السنة. وفرط شهر الصوم اي في شعبان من تلك السنة اي السنة الثانية للهجرة قال ابن كثير رحمه الله في البداية فصل في فريضة شهر رمضان سنة ثنتين قبل وقعة بدر اي الكبرى قال ابن جرير وفي هذه السنة اي السنة الثانية فرض صيام شهر رمضان وقد قيل انه فرض في شعبان منها فرض في شعبان منها اي من تلك السنة ثم بعد ذلك اه شرع الناظم رحمه الله في الكلام على غزوة بدر وغزوة بدر ويليه آآ معارك اخرى هي آآ تعتبر امهات المعارك او المعارك الكبرى التي خاضها المسلمون مع رسول الله صلوات الله وسلامه عليه والحديث عنها يؤجل باذن الله سبحانه وتعالى الى اه لقائنا القادم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب ووفقكم للحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين. هذا يذكر معلومة هل هكذا جاءت؟ قل اه ذكرتم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الجمعة في غير

مسجد في دار بني سعد هكذا كتب. فهل يفهم من هذا جواز صلاة الجمعة في الصحراء خارج البلد لما يرد هذا الكلام وانما هذا فهمه  
فهمه الاخ السائل وانما صلاه في مسجد  
صلى الجمعة صلى الله عليه وسلم في مسجد كما مر الاشارة الى ذلك نعم لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله تعالى رسالة  
قيمة ومهمة نحتاج الى الوقوف عليها في مثل هذه الايام  
تتعلق آ نصف آ آه منتصف شهر شعبان والتنبيه على بعض ما قد يقع فيه بعض الناس من مخالفات واعمال لا اصل لها في المأثور عن  
رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه  
فنقف على ما تيسر من هذه الرسالة بين الاذان والاقامة نعم قال رحمه الله تعالى الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا النعمة  
والصلاة والسلام على نبيه ورسوله محمد نبي التوبة والرحمة  
اما بعد فقد قال الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا الاية من سورة المائدة وقال تعالى  
ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله الاية من سورة الشورى  
وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي  
لفظ لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد  
وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبة يوم الجمعة اما بعد فان خير الحديث  
كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة والايات  
والاحاديث في هذا المعنى كثيرة وهي تدل دلالة صريحة على ان الله سبحانه وتعالى قد اكمل لهذه الامة دينها واتم عليها نعمته ولم  
يتوفى نبيه صلى الله عليه الصلاة والسلام الا بعد ما بلغ البلاغ المبين وبين للامة كل ما شرعه الله لها من اقوال  
اعمال واوضح صلى الله عليه وسلم ان كل ما يحدثه الناس بعده وينسبونه الى دين الاسلام من اقوال او اعمال فكله بدعة مردودة  
على من احدثه ولو حسن قصده وقد عرف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الامر  
هكذا علماء الاسلام بعدهم فانكروا البدع وحذروا منها كما ذكر ذلك كل من صنّف في تعظيم السنة وانكار البدعة ابي وضاح  
والطرطوشي وابي شامة وغيرهم ومن البدع التي احدثها بعض الناس بدعة الاحتفال بليلة النصف من شعبان وتخصيص يومها  
بالصيام وليس على ذلك دليل  
يجوز الاعتماد عليه وقد ورد في فضلها احاديث ضعيفة لا يجوز الاعتماد عليها اما ما ورد في فضل الصلاة فيها فكله موضوع كما نبه  
على ذلك كثير من اهل العلم وسيأتي ذكر بعض كلامهم ان شاء الله  
وورد فيها ايضا اثار عن بعض السلف من اهل الشام وغيرهم. والذي عليه جمهور العلماء ان الاحتفال بها بدعة. وان الاحاديث الواردة  
في فضلها كلها ضعيفة وان الاحاديث الواردة في فضلها كلها ضعيفة وبعضها موضوع. وممن نبه على ذلك الحافظ ابن رجب في كتابه  
لطائف  
وغيره والاحاديث الضعيفة انما يعمل بها في العبادات التي قد ثبت اصلها بادلة صحيحة. اما الاحتفال بليلة النصف من شعبان فليس  
له اصل صحيح حتى يستأنس له بالاحاديث الضعيفة وقد ذكر هذه القاعدة الجليلة الامام ابو العباس شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه  
الله وانا انقل لك ايها القارئ ما قاله بعض اهل العلم  
في هذه المسألة حتى تكون على بينة في ذلك وقد اجمع العلماء رحمهم الله على ان الواجب رد ما تنازع فيه الناس من المسائل الى  
كتاب الله عز وجل والى سنة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فما حكم به او احدهما فهو الشرع الواجب الاتباع وما خالفهما وجب اطراحه ولم يرد فيهما من  
وما لم يرد فيهما من العبادات فهو بدعة لا يجوز فعله فضلا عن الدعوة اليه  
عبيده كما قال الله سبحانه في سورة النساء يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء  
فردوه الى الرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا. وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه  
الى الله وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم. وقال عز وجل فلا وربك لا يؤمنون حتى  
يحكموك فيما شجر بينهم. ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت. ويسلموا تسليما  
والايات في هذا المعنى كثيرة وهي نص في وجوب رد في وجوب رد مسائل الخلاف الى الكتاب والسنة ووجوب الرضا بحكمهما وان  
ذلك هو وان ذلك هو مقتضى الايمان وخير للعباد في العاجل والاجل واحسن تأويلا اي عاقبة  
قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في كتابه لطائف المعارف في هذه المسألة بعد كلام سبق ما نصه وليلة النصف من شعبان كان  
التابعون من اهل الشام كخالد ابن معدان ومكحول ولقمان ابن عامر وغيرهم يعظمونها  
ويجتهدون فيها في العبادة وعندهم اخذ الناس فضلها وتعظيمها. وقد قيل انه بلغهم في ذلك انه بلغهم في اثار اسرائيلية فلما اشتهر  
ذلك عنهم في البلدان اختلف الناس في ذلك فمنهم من قبله منهم وافقه على وافقهم على تعظيمها منهم  
طائفة من عباد اهل البصرة وغيرهم. وانكر ذلك اكثر علماء الحجاز. منهم عطاء وابن ابي مليكة. ونقله عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن



فقهاء اهل المدينة. وهو قول اصحاب ما لك وغيرهم. وقالوا ذلك كله بدعة. واختلف علماء  
واهل الشام في صفة احيائها على قولين احدهما انه يستحب احيائها جماعة في المساجد. كان خالد بن معدان ولقمان بن عامر  
وغيرهما. يلبسون فيها احسن ثيابهم ويتبخرون ويتكحلون ويقومون في المسجد ليلتهم تلك. ووافقهم اسحاق ابن راهوية على ذلك.  
وقال في قيامها في  
جماعة ليس ذلك بدعة نقله حرب للكرماني في مسائله والثاني انه يكره الاجتماع فيها في المساجد للصلاة والقصص والدعاء ولا  
يكره ان يصلي الرجل فيها لخاصة نفسه هذا قول الازاعي  
امام اهل الشام وفقههم وعالمهم. وهذا هو الاقرب ان شاء الله تعالى الى ان قال ولا يعرف للامام احمد كلام في ليلة نصف شعبان  
ويتخرج في استحباب قيامها عنه روايتان  
من الروايتين عنه في قيام ليلتي العيد فانه في رواية لم يستحب قيامها جماعة لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 واصحابه واستحبها في رواية لفعل عبد الرحمن ابن يزيد ابن الاسود لذلك وهو من التابعين  
فكذلك قيام ليلة النصف لم يثبت فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه. وثبت فيها عن طائفة من التابعين من  
اعيان فقهاء اهل الشام انتهى المقصود من كلام الحافظ ابن رجب رحمه الله  
وفيه التصريح منه بانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه رضي الله عنهم شيء في ليلة في النصف من شعبان  
واما ما اختاره الازاعي رحمه الله من استحباب قيامها للأفراد واختيار الحافظ ابن رجب لهذا القول فهو  
غريب وضعيف لان كل شيء لم يثبت بالدالة الشرعية لان كل شيء لم يثبت بالدالة الشرعية كونه مشروعاً لم يجز للمسلم ان يحدثه في  
دين الله سواء فعله مفرداً او في جماعة. وسواء اسره او اعلنه  
بعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد وغيره من الدالة الدالة على انكار البدع والتحذير منها  
وقال الامام ابو بكر الطرطوشي رحمه الله في كتابه الحوادث والبدع ما نصه  
وروى ابن وضاح عن زيد ابن اسلم قال ما ادركنا احداً من مشيختنا ولا فقهاننا يلتفتون الى النصف من شعبان ولا يلتفتون الى حديث  
مكحول ولا يرون لها فضلاً على ما سواها  
وقيل لابن ابي مليكة ان زياد النمري النمري يقول ان اجر ليلة النصف من شعبان كاجر ليلة القدر. فقال لو سمعته ويدي عصا لضربته  
وكان زياد قاصي انتهى انتهى المقصود وقال العلامة الشوكاني رحمه الله في الفوائد المجموعة ما نصه؟ حديث يا علي من صلى  
مئة ركعة ليلة النصف من شعبان يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات الا قضى الله له كل حاجة الى اخره هو  
موضوع وفي الفاظه المصراحة بما يناله فاعلمها من مما يناله فاعلمها من الثواب  
ما لا يمتلي انسان له تمييز في وضعه ورجاله مجهولون وقد روي من طريق ثانية وثالثة كلها موضوعة وروايتها مجاهيل وقال في  
المختصر حديث صلاة نصف شعبان باطل ولا ابن حبان من حديث علي اذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها  
ضعيف  
وقال في اللآلئ مئة ركعة في نصف شعبان بالاخلاص عشر مرات مع طول مع طول فضله للدليمي وغيره موضوع. وجمهور رواته في  
الطرق الثلاث مجاهيل ضعفاء. قال واثننا ركعة بالاخلاص ثلاثين مرة موضوع واربع عشرة ركعة موضوع  
وقد اغتر بهذا الحديث جماعة من الفقهاء كصاحب الاحياء وغيره. وكذا من المفسرين. وقد رويت صلاة الليلة اعني ليلة النصف من  
شعبان على انحاء مختلفة كلها باطلة موضوعة ولا ينافي هذا رواية الترمذي من حديث عائشة لذهابه صلى الله عليه وسلم الى البقيع  
ونزول الرب ليلة النصف الى  
سما الدنيا وانه يغفر لاكثر من من عدة شعر غنم كلب. فان الكلام انما هو في هذه الصلاة الموضوع في هذه الليلة على ان حديث  
عائشة هذا فيه ضعف وانقطاع. كما ان حديث علي الذي تقدم ذكره في قيام ليلها  
ايضا في كون هذه الصلاة موضوعة على ما فيه من الضعف حسب ما ذكرناه انتهى المقصود وقال الحافظ العراقي حديث صلاة ليلة  
النصف موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذب عليه. وقال الامام النووي في  
المجموع الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي اثنتا عشرة ركعة بين المغرب والعشاء ليلة اول جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من  
شعبان مئة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان منكرتان ولا يغتر بذكرهم ولا يغتر  
في كتاب قوت القلوب واحياء علوم الدين. ولا بالحديث المذكور فيهما. فان كل ذلك باطل. ولا يغتر ببعض ولا ولا يغتر ببعض من  
اشتبه عليه حكمها من القائمة